



## العلاقة الزوجية في الإسلام

موفق ابو هديل

خبير في وزارة العدل لاقليم كوردستان

التولد و الديانة و السكن و المهر المقدم و المعلومات اليسرى للمخطوبة : الاسم الثلاثي و التولد و الديانة و السكن و المهر المؤجل. ثم بسفالة الاستمارة السجل و الصحيفة و مكان هوية الاحوال المدنية و اصدارها و يختمها برقم شهادة الجنسية العراقية و تأريخ اصدارها للطرفين (فان تعذر لوالديهم)، تؤخذ الاستمارة للمعاون القضائي بالمحكمة الشرعية، فيكتب بظهرها : الى مديرية الاحوال المدنية في كذا. لبيان الحالة الزوجية للخاطب السيد ..... فلان، للمخطوبة الأنسة.. فلانة، السجل و الصحيفة ليتسنى لنا اجراء عقد الزواج. مع التقدير، توقيع، ختم المحكمة و التاريخ.. تؤخذ الاستمارة مع هديات الاحوال المدنية لدائرة النفوس الاحوال المدنية تختم و تصدق و تؤرخ ب.. بعد الاطلاع على سجلات و الصحيفة بسجل الاساس للقيدم رقم. وثبت لدينا ان السيد فلان اعزب و ان الأنسة فلانة باكر. ثم تؤخذ الاستمارة مع صورة لكل منهما للعيادة الطبية لاجراء الفحص المختبري لبيان صنف الدم و صلاحيتها للزواج و يزدودون باستمارة طبية ( تقرير طبي) عليه صورتها مبين به الاسماء و الدم و الامراض (ان وجدت) و الصلاحية و يوقع و يختم من الدائرة الصحية حسب الاصول. ثم ترجع المعاملة



(ببقاء الزواج) و زوجة الاب، و المحرمة تحريمها وقتيا : كالجمع بين الأختين. و الزوجة المتزوجة من الغير، الزوجة المطلقة طلقا الثلاث متباعدة و كذلك الزوجة الخامسة و الزواج بالمشركة ( ماعدا اليهودية و النصرانية). اما اسس اختيار الزوجة : ذات الدين (بيت و سمعة) و ذات خلق و سيرة حميدة و يستحب ان تكون باكرة و ان تكون لودا (لها أخوات متزوجات لهن أولاد)، و أخيرا التقارب بالسن و الثقافة. كيفية اجراء مراسيم العقد الشرعي : تملأ الاستمارة المقسمة بحقول المعلومات للخاطب : الاسم الثلاثي و

هي من أسمى الروابط المقدسة بين الزوج و زوجته تحت غطاء الشرع بموجبات الإيجاب و القبول و المهرين (المقدم و المؤخر) و الشاهدين و الاشهار (إعلانها للملأ). هدفها تكوين الاسرة. الواجب منه للرجل المتمكن و الذي يخاف الوقوع بالمحرم. و المباح منه : للرجل المخبر بالزواج او الترك فهو مشروع له بتوفر الشروط، و المكروه منه : للرجل المقندر (ماليا و جنسيا) و لكن يخشى ان يسئ لزوجته بخشونة المعاملة او ادمان الخمر او مرض عضال، و يحرم زواجا لام و البنات و الاخت و العممة و الخالة، و المحرمات بالرضاعة و اخت الزوجة



(( لايقع احدكم على امرأته كالبهائم  
و ليكن بينما القبلة و الكلام )) وان  
رسولنا الاعظم كان يقبل عائشة. و  
قد نهى الصادق الامين عن الموافقة  
قبل المداعبة. لان الجماع هدية من  
الله بحليته الزواج، يحفظ به  
الصحة و يتم به اللذة و سرور  
النفس و الحصول على المقاصد و  
الغايات الآتية :

أ. حفظ الغسل و دوام النوع.  
ب. اخراج الماء (المني) من  
الجسم.  
الذي يضر احتباسه و احتقانه  
باليدين.  
ج- قضاء الشهوة المحللة و نيل  
اللذة المشروعة و التمتع بالنعمة  
الميسرة.  
د- نيل الرضاء من خالق النفس  
الزكية بالدنيا و الاخرة.

ختاما مسؤولية الآباء عدم تاخير  
زواج بناتهم بحجة العمر و الغنى و  
العصبية لانها ليست سلعة تباع و  
تشتري بها روح وكرامة و رغبة و  
خلوق سامي و مواقع اساسية بهذه  
الحياة لانها نصف المجتمع ان لم  
تكن المجتمع كله.

ولا اعراض عن الزواج (لا رهبانية  
في الاسلام)لانه الحصن الحصين و  
بالخصوص في تجمعاتنا المحافظة  
لانه ستر و نجاح و ديمومة و واجب  
مؤكد و من يقف وراء اتمام الزواج  
بأي شكل من الاشكال فقد اثم و  
عليه وزر الله رسوله و ملائكته  
اجمعين.

اعاننا الله سبحانه على فعل  
الخيرات و اجتناب المعاصي و  
الترغيب بالزواج الحلل الشرعي  
لنكون و بحق خلفاء الله سبحانه  
على الارض.

رسمية يستطيع تقديمها لاي جهة  
رسمية.

### موجبات الزواج :

١. اطاعة الزوجة لزوجها اذا دعاها  
للفرش الزوجية.  
٢. الانفاق بصورة مقاربة لبيت  
اهلها.

٣. الاسكان ببيت منفرد خاص بها  
ان تعذر مؤقتا اسكانها ببيت اهله  
بمكان و غرفته مستقلة يليق بها و  
بالزوجين.

٤. المعاملة بالحسنى و عدم الخشونة  
لفظا و يسرا.

٥. المشورة و اخذ الرأي لدى اتخاذ  
أي قرار مصيري لان الزوجة هي  
نفس الزوج وكيانه (( و من آياته ان  
خلق لكم من أنفسكم أزواجا  
لتسكنوا إليها و جعل بينكم مودة و  
رحمة )).

٦. قيام الزوجة بارضاع وليدها من  
ثديها بنفسها.

٧. عدم افشاء سر و مكونات بيت  
الزوجية مهما كان و حتى لوالدي  
اهلها قط.

٨. تقديس الزوج و الحفاظ على  
اسمه و سمعته و ماله و اسراره.

٩. الوسطية بكل الامور (( ان  
جعلناكم امة وسطا)) في الحب و  
العشرة و البذخ و الاكل و الشرب و  
الملابس و جميع الحاجيات.

١٠. النظرة المستقبلية للامور و البناء  
للغد المشرف الوضاء و احتساب  
تغيرات الزمان و المكان بأردع صورة  
ونظرة.

العلاقة الزوجية الخاصة تكون  
شرعا بالكيفية الآتية : يبدأ الزواج  
بذكر اسم الله سبحانه و يتعوذ من  
شر الشيطان و الحسد و البغضاء و  
يبدأ بلطيف الكلام مع الزوجة و  
المداعبة و التقبيل، قال نبينا الاكرم

لقلم المحكمة الشرعية للتدقيق ترسل  
للقاضي المختص للتوقيع (بقانونية  
تسجيلها رسميا في السجلات)، ثم  
تسجل بالسجل المختص للزواج رقما  
و اسم القاضي الثلاثي و اسم الزوج  
الثلاثي وكذلك الزوجة و التأريخ و  
بالأسفل العقد بيانات الأحوال  
المدنية من سجل و صحيفة و المكان و  
التولد و الحالة الزوجية. ثم يؤخذ  
تأييد ولي الامر على الاغلب و يتم  
بصمة المتزوجين و توقيع الشهود ثم  
يقدم السجل المخصص لعقد الزواج  
للسيد القاضي، وعند دخولهم لغرفة  
السيد القاضي الذي يجري عقد  
الزواج، يجب ان يقف الزوج و الزوجة  
امام القاضي و خلفهم الشاهدين و  
بجانبهم ولي الامر (الاب او الام)  
فيقول القاضي بعد البسمة و آية  
الزواج: ردي خلفي يا فلانة بنت فلانة  
اني فلانة بنت فلانة زوجتك نفسي يا  
فلان ابن فلان على كتاب الله و سنة  
رسوله الأمين و على المهرين  
المسمى بيننا و قدرها كذا معجلة  
استلمته، و كذا مؤجلة باق بدمتك  
عند اقرب الاجلين و اشهد الله و  
الشاهدين. ثم يلفت السيد القاضي  
للزوج قائلا له ردد ورائي ما اقول :  
اني فلان ابن فلان قد قبلت زواجك  
ونكاحك يا فلانة بنت فلان على  
المهرين المسمى بيننا و اشهد الله  
على ذلك و الشاهدين، بعدها يقول  
السيد القاضي الفاتحة. فيقرأها كل  
من في الغرفة و يختمها مبروك انشاء  
الله. و يخرجوا من في الغرفة ثم  
يعطيهم المعاون القضائي نسخته  
مصدقين من العقد (الثالثة المصدقة  
تبقى بالاوليات لدى المحكمة) فيقوم  
الزوج باستنساخ عدة نسخ حسب  
الرغبة و يصدقها لدى المعاون  
القضائي بعد جلب الطوابع و تصبح